

قرار رقم 01 بتاريخ: 14 مارس 2022
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة زاكورة

إن رئيس المجلس الجماعي لزاكورة

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المواد 96 و126 و127 منه.
- المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- والمرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات وهيئاتها ونظام التعويض عن المسؤولية.
- منشور السيد وزير الداخلية رقم: D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 بشأن التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومجموعات الجماعات الترابية.
- قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ومقرر مجلس جماعة زاكورة المتخذ خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2018 بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه بتاريخ 16 نونبر 2018 من طرف عامل اقليم زاكورة.
- بناء على شعور مناصب المسؤولية المعلن عنها

يقرر ما يلي

المادة الأولى:

يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية بجماعة زاكورة:

1. رئيس قسم: التعمير والبيئة والاشغال والممتلكات.
2. رئيس قسم: الشؤون الادارية والمالية والقانونية.
3. رئيس مصلحة: التخطيط وتدبير المجال وشؤون البيئة والممتلكات.
4. رئيس مصلحة: الاشغال والصيانة والاليات والدراسات التقنية.
5. رئيس مصلحة حفظ الصحة والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية.
6. رئيس مصلحة: الموارد البشرية والمالية والقانونية وشؤون المجلس.
7. رئيس مصلحة: الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق.
8. رئيس مصلحة: الميزانية والمحاسبة والصفقات.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم جماعة زاكورة في وجه:

الموظفون والموظفات المرسمين والاعوان المتعاقدون العاملين بالجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
* ان يكونوا مرتبين على الاقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11) اوفي إطار مهندس دولة اوفي احدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي مماثل.

* أن يكونوا حاصلين على شهادة دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم 10) أو درجة مماثلة.

* أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الاقل من الخدمة بصفة مرسوم او خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
* أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (يمكن الاعفاء من هذا الشرط)

المادة الثالثة:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة بجماعة زاكورة في وجه:

الموظفون والموظفات المرسمين والاعوان المتعاقدون العاملين بالجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
* ان يكونوا مرتبين على الاقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11) اوفي إطار مهندس دولة اوفي احدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي مماثل.

* أن يكونوا حاصلين على شهادة دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم 10) أو درجة مماثلة.

* أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) سنوات على الاقل من الخدمة بصفة مرسوم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

* أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (يمكن الاعفاء من هذا الشرط)
غير انه، اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء احكام الفقرة السابقة ان يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفات والموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم 10) او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارة الدولة او الجماعة الترابية منها أربع (4) سنوات على الاقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة:

تحدد البطاقة الملحقة بهذا القرار مهام المناصب المعن عن شغورها والكفاءات المطلوبة لذلك

المادة الخامسة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

* طلب الترشيح موجه لرئيس مجلس جماعة زاكورة.

* موافقة الادارة التي ينتمي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

* سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

* نسخ من الشهادات والديبلومات المحصل عليها مصادق عليها.

* كل وثيقة اخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

* قرار التعيين في الإطار الحالي.

* برنامج عمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الادارية المعنية وتطويرها والرفع من ادائها.

* قرار التعيين في منصب المسؤولية ادا توفر.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر بمكتب الضبط لجماعة زاكورة ابتداء من يوم: 18 أبريل 2022 الى غاية 03 ماي 2022 قبل الساعة الرابعة والنصف، وهو اخر اجل لقبول الترشيحات وعلى المترشحين الالتزام بإيداع ملف ترشيح واحد فقط لاختيار أفضل الكفاءات لتقلد هذه المناصب.

المادة السابعة:

تتولى لجنة معنية بقرار لرئيس المجلس الجماعي لجماعة زاكورة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا المقابلة الانتقائية.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية (www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية (www.pncl.gov.ma) والموقع الإلكتروني للجماعة (www.communezagora.ma) ويعلق بمقر جماعة زاكورة.

المادة التاسعة:

يسري هذا القرار ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم زاكورة.

حرر في زاكورة بتاريخ: 14 مارس 2022

رئيس المجلس الجماعي



عبد الجليل اخريف

تأشيرة السيد العامل

24 مارس 2022


فؤاد حاجي



